


«درهماً رسوم طلب الترشح لـ»إقامة الذهبية 50



أبوظبي: عماد الدين خليل

أكدت الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ، أن رسوم التقديم على طلب الترشح للحصول على الإقامة الذهبية في الدولة لمدة 10 سنوات، تبلغ 50 درهماً تشمل رسوم الهيئة ورسوم الخدمات الإلكترونية. ودعت الهيئة الأجانب في الدولة وخارجها الراغبين في الحصول على الإقامة الذهبية، التحقق من أهليتهم للحصول واتباع الخطوات والتعليمات. <http://smartservices.icp.gov.ae> عليها عبر الموقع الإلكتروني وأوضحت أن الطلب الترشح خدمة تصدر بموجبها موافقة مبدئية إلكترونية، وتشمل 9 فئات وهي «النوابغ من المواهب، والعلماء والمتخصصون، والمستثمرون في استثمارات عامة، والمستثمرون في عقار، ورواد الأعمال، وأوائل الثانوية العامة، وخريجو الجامعات المعتمدة في لدولة، وخريجو الجامعات المعتمدة خارج الدولة، وخط الدفاع الأول».

وحددت «الهوية والجنسية» 5 خطوات يتطلب تنفيذها لتقديم الطلب، تتمثل في تعبئة البيانات والمرفقات، حيث تختلف الوثائق الإجبارية والاختيارية، بحسب البيانات، ودفع الرسوم، وتقييم الخدمة بعد تقديم الطلب، واستقبال المعاملة بالبريد الإلكتروني لمقدم الطلب وتسليم. مشيرة إلى أن هناك 3 قنوات تسلم الطلبات عبرها وهي (الموقع

الإلكتروني أو التطبيق الذكي للهيئة، ومراكز سعادة المتعاملين، ومكاتب الطباعة المعتمدة لدى «الهوية والجنسية». وأشارت الهيئة إلى أنه يرفض الطلب إلكترونياً، بعد مضي 30 يوماً في حال إرجاعه لوجود نواقص في البيانات أو عدم استكمال الوثائق. كما يرفض في حال إرجاعه 3 مرات لوجود نواقص. وأضافت أنه تستردّ رسوم الإصدار فقط والضمانات المالية «إن وجدت»، في حال رفض الطلب، بالبطاقة الائتمانية بمدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب، أو تُسترد بالاجراءات المتبعة، بموجب شيك أو حوالة بنكية، بمدة لا تتجاوز الخمس سنوات. ودعت الهيئة المتعاملين الأجانب إلى الاستفادة من منظومة التأشيرات المحدثة التي طرحتها أخيراً بالدخول على الموقع الإلكتروني للهيئة والتطبيق الذكي.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.